

Distr.: General
10 December 2018
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى لعام ٢٠١٩

٥-٧ شباط/فبراير ٢٠١٩

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت*

رد الإدارة على استعراض الفريق المستقل لاستجابة اليونيسف في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

موجز

تهدف منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) إلى تحقيق أعلى النتائج في استجابتها في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وعقب تقارير عن تعرض الأطفال والنساء للاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب أفراد من أوساط التنمية، وضعت المديرية التنفيذية هنريتا فور هذه المسألة على رأس جدول أعمال اليونيسف وجددت وزادت التزام المنظمة بمنع هذه الانتهاكات - أيا كان مرتكبها - وبدعم الضحايا على أي نحو ممكن. وفي شباط/فبراير ٢٠١٨، طلبت المديرية التنفيذية إلى مكتب التقييم أن ينشئ فريقاً مستقلاً من الخبراء لاستعراض استجابة اليونيسف في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، مع التركيز على مساءلة الإدارة، والسياسات والنظم، وفعالية الاستجابة للحوادث، وثقافة المنظمة^(١).

وتشاور مكتب التقييم مع إدارة اليونيسف بشأن اختصاصات هذا الاستعراض لاستجابة اليونيسف في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما في ذلك أهدافه ونطاقه، وقد أقرتها الإدارة. وأُتيحت أيضاً لإدارة اليونيسف فرصة تبادل الآراء مع الفريق أثناء الاستعراض وبعده، مما عمّق فهم المنظمة للنتائج والإجراءات الرامية إلى تحسين استجابتها. وتعرب اليونيسف عن بالغ امتنانها للفريق ومكتب التقييم على هذه المناقشات وعلى تقرير الفريق. وتؤيد اليونيسف رسائل الفريق الرئيسية الواردة أدناه وتوافق على جميع نقاط العمل الموصى بها.

* E/ICEF/2019/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

191218 171218 18-21107 (A)



وترد في الفرع الثالث عناصر قرار كيما ينظر فيها المجلس التنفيذي.

(أ) بالتوازي مع ذلك، أصدرت اليونيسف تكليفا بإجراء استعراضين مستقلين آخرين، كان أولهما في شباط/فبراير ٢٠١٨ لاستعراض الكيفية التي أجرت بها اليونيسف التحقيقات في التحرش الجنسي في مكان العمل في السنوات الخمس الأخيرة؛ والثاني في حزيران/يونيه ٢٠١٨، بشأن التمييز بين الجنسين والتحرش الجنسي في مكان العمل. وقد أنجز أول هذين الاستعراضين في آب/أغسطس ٢٠١٨ ولا يزال الثاني جاريا.

أولا - الرسائل الرئيسية

نقاط العمل	الرسائل الرئيسية
٢٤ و ١٢ و ١٠	يجب أن ينظر إلى الأفراد والمجتمعات المحلية الذين تعمل اليونيسف معهم باعتبارهم أصحاب حقوق لا باعتبارهم مستفيدين. واليونيسف مكلفة بالمسؤولية فيما يتعلق بهذه الحقوق.
٧ و ٦ و ٢	يجب أن يستعاض عن الإجراءات المخصصة الموزعة عبر مستويات اليونيسف العديدة باستراتيجية واضحة ودائمة الحجة تشمل عموم المنظمة.
١٧ و ١٣ و ٧ و ٦ و ٥ و ٢٤	يجب أن ينظر إلى الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين باعتبارها مسؤولية إدارية وليست تمديدا لبرامج حماية الطفل أو برامج مكافحة العنف الجنساني.
١٠ و ٩ و ٧ و ٤	يجب نقل التركيز من متاهة الوثائق السياسية المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين إلى الواقع التنفيذي. ويحتاج موظفو اليونيسف إلى توجيهات عملية سهلة الاستعمال بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ويتعين أنه يفهموا مسؤوليتهم باعتبارهم مكلفين بالمسؤولية تجاه الأطفال والمجتمعات المحلية التي يعيش فيها الأطفال.
١٩ و ١١	يجب أن ينظر إلى الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين باعتبارها أمرا ذا أهمية في جميع عمليات اليونيسف، وليس فقط في سياقات العمل الإنساني. ويجب أن تكون اليونيسف استباقية في تحديد وإدارة المخاطر المتصلة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، لا أن تستجيب فقط للأزمات. ويجب تحديد الأسباب الجذرية للاستغلال والانتهاك الجنسيين والمخاطر المتعلقة به في جميع السياقات، وعلى نطاق جميع مجالات البرامج، وفي كل سياق تعمل فيه اليونيسف.
١٨ و ١٤ و ٩ و ٨ و ٤ و ٢١	ينبغي أن يُنظر إلى الشركاء المنفذين باعتبارهم حلفاء محتملين في الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وعلى هذا النحو ينبغي تزويدهم بالدعم والتوجيه والموارد لضمان توافر تلك الحماية في عملياتهم. ومع أنه يجب إخضاع الشركاء المنفذين للمساءلة في هذا الصدد، فإنه لا يمكن لليونيسف أن تنقل المخاطر والمسؤوليات الخاصة بها إلى هؤلاء الشركاء.
٢٠ و ١٧ و ١٦ و ٥ و ٢١	يجب غرس ثقافة تكافؤ عدم السكوت فيما يتعلق بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما يبديد الخوف من التعرض للانتقام ويشجع أجواء من الثقة بأن النظام يعمل.
٢٣ و ١٤ و ١٣	الردع يساهم في منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين ويعزز وجود المساءلة. وتحقيقا لهذه الغاية، يتعين إبلاغ العواقب المترتبة على الاستغلال والانتهاك الجنسيين ودعمها بجزءات ذات مصداقية.
٩ و ٨ و ٤ و ٣ و ١ و ٢٤ و ١٤ و ١٥ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٥	يجب أن تعي اليونيسف دورها باعتبارها الجهة الرئيسية المدافعة عن حقوق الأطفال واحتياجاتهم في جميع السياسات والآليات والإجراءات الفعلية على نطاق المنظمة.
٩ و ٨ و ٤ و ٣ و ١ و ٢٤ و ١٢ و ١٤ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٥	الاستغلال والانتهاك الجنسيين والحماية مناهما ليستا من المسائل التي تخص اليونيسف وحدها. وإنما مسألتان على نطاق المنظمة ومن ثم تتطلبان المساءلة والإجراءات على نطاق المنظمة. واليونيسف لا يسعها ولا ينبغي لها أن تسمح لبقية المنظمة بالتخلي عن مسؤوليتها عن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين أو عن مساعدة الضحايا. وهي لديها دوران رئيسيان يعزز أحدهما الآخر، أحدهما دفع المنظمة إلى القيام بالمزيد من العمل وتحسين أدائها لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ والآخر التأكد من أن أي إجراء يتخذ على نطاق المنظمة يضع في صميم اعتباراته حقوق الأطفال واحتياجاتهم.

ثانياً - استجابة الإدارة المفصلة

المسألة	نقطة العمل الموصى بها	رد الإدارة	تاريخ الإنجاز / تعليقات اليونيسف ^(١) المتوقع
١ - ضرورة تحديث معايير التشغيل الدنيا للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لعام ٢٠١٢ ^(٢)	أن تقوم المديرية التنفيذية، في إطار دورها الجديد بوصفها المناصرة على مستوى الرؤساء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش والانتهاك الجنسيين، بقيادة عملية مركزة ومحددة الوقت لتحديث معايير التشغيل الدنيا لعام ٢٠١٢ لبيان الالتزام المحوري بالمساءلة، وجعل المعايير أكثر ملاءمة للغرض المنشود منها من حيث طموح نطاق إجراءات الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وتأثيرها المقصود. ويمكن عندئذ أن تعمل بشكل أفضل كإطار للمساءلة لوضع نقاط مرجعية لمنظومة العمل الإنساني.	توافق (قيد التنفيذ)	حزيران/يونيه ٢٠١٩ ستقوم المديرية التنفيذية بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة بقيادة كبار منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابعين للجنة الدائمة في تحديث معايير التشغيل الدنيا للحماية من الانتهاك والاستغلال الجنسيين لعام ٢٠١٢، بما في ذلك النقاط المرجعية الرئيسية لتفعيلها.
٢ - وضع استراتيجية متجانسة تشمل عموم المنظمة بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين	أن تضع اليونيسف إطاراً موحداً للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين يتسم بطابع استراتيجي أكبر ويتضمن أهدافاً وغايات محددة ولا يزيد على ١٠ صفحات. ومن شأن ذلك الإطار أيضاً أن يبين بلغة صريحة المفاهيم التشغيلية لما يشكل الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وعدم التسامح إطلاقاً، ومبادئ العمل الذي تضطلع به اليونيسف. وستكون هذه الوثيقة هي الوثيقة التي تسترشد بها اليونيسف بأسرها وستولى تنسيقها والإشراف عليها هيكل قيادة متفرغ معني بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وتكون هذه الاستراتيجية المحدثة مصحوبةً بنظرية للتغيير تنقذ من خلال خطة عمل تدريجية على مدى السنوات الثلاث المقبلة بدءاً بالسنة الأولى؛ وسيكون هدفها تركيز وتتبع وتحديد أولويات التوجه والأثر الاستراتيجيين والتشغيليين للنظام المحسن المقترح للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين الذي يشمل عموم المنظمة.	توافق (لم يبدأ التنفيذ)	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ سيقوم مكتب المدير التنفيذي بتشكيل فريق متعدد التخصصات لوضع هذا الإطار الاستراتيجي. وهذا الفريق ستأسسه نائبة المديرية التنفيذية للشؤون الإدارية وستألف من شعبة الموارد البشرية، ومكتب الأخلاقيات، ومكتب أمين المظالم، ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات، وشعبة الاتصالات، والفريق المعني بالنتائج الميدانية، وشعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه، وشعبة الشراكات العامة، وقسم حماية الطفل، ووحدة حماية الطفل، ورابطة الموظفين، وموظفين على مستوى المكاتب الإقليمية والفُطرية.
			وستُعَد الاستراتيجية استناداً إلى التوصيات المقدمة في هذا التقرير، والاستعراض المستقل المتعلق بتقرير التحقيقات، والتقرير الصادر عن فرقة العمل المستقلة المعنية بالتمييز بين الجنسين والتحرش الجنسي في أماكن العمل، واستراتيجيات مماثلة موجودة في منظومة الأمم المتحدة.
			وبمجرد أن تصبح الاستراتيجية جاهزة، سيُدرج تنفيذها في خطة عمل كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين لغرضي التنسيق والإشراف، وسيقدم كبير المنسقين إلى المديرية التنفيذية تقارير دورية عن التقدم المحرز. وستقدم أيضاً الاستراتيجية ونتائج التنفيذ إلى المجلس التنفيذي لليونيسف في إطار المناقشة السنوية الإلزامية لمسألة الاستغلال والانتهاك الجنسيين/التحرش والانتهاك الجنسيين.

(١) غالبية الوثائق المساندة المذكورة في هذا العمود هي وثائق تستخدم داخلياً في اليونيسف.

(٢) https://interagencystandingcommittee.org/system/files/3_minimum_operating_standards_mos-psea.pdf

المسألة	نقطة العمل الموصى بها	رد الإدارة	تاريخ الإنجاز تعليمات اليونيسف ^(١) المتوقع
٣ - تعزيز فهم الاستغلال والانتهاك الجنسيين	يُتعيّن توضيح الحظر على ممارسة الجنس مع مستفيدين وعلى المقايضة بالجنس وتعزيز ذلك الحظر وتعليظه والدعوة إليه داخل اليونيسف وعلى المستوى المشترك بين الوكالات على حد سواء.	توافق (قيد التنفيذ)	تموز/يوليه ٢٠١٩
٤ - تقديم الدعم في تنفيذ التوجيهات والسياسات	(أ) زيادة الدعم العملي المتمحور حول الناس الذي تقدمه اليونيسف واللجنة الدائمة في مجالي التعلم وبناء القدرات فيما يتعلق بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين على المستوى التشغيلي من أجل ترجمة التوجيهات وتطبيقها. وينبغي أن تنظر اليونيسف في ذلك عند وضع الصيغة المحدثة للاستراتيجية وخطة العمل بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وبالتشاور مع طائفة من المكاتب القطرية والإقليمية فيما يتعلق بالاحتياجات والثغرات.	توافق (قيد التنفيذ)	آذار/مارس ٢٠١٩
			تتولى المديرية التنفيذية بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة قيادة الجهود المشتركة بين الوكالات لتحقيق توافق الآراء بشأن موقف اليونيسف إزاء ممارسة الجنس مع أفراد كبار في المجتمعات المحلية المضيفة أو المتضررة من أزمات وتوثيق ذلك الموقف من أجل توفير معلومات يستنار بها في تنقيح المبدأ الرابع من مبادئ اللجنة الأساسية الستة المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين ^(٣) . ويتمثل موقف اليونيسف في ضرورة أن يحظر المبدأ الرابع قيام علاقات جنسية بين العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية والمستفيدين بدلا من أن يثني بقوة عنهما. وفي الاجتماع المعقود في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر بين اللجنة الدائمة وكبار منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، اتُفق على إنشاء فريق فرعي لاستعراض المبدأ وتوضيح المفهومين التاليين: المستفيدون، والعاملون في مجال الأنشطة الإنسانية.
			وداخل اليونيسف، تقود نائبة المديرية التنفيذية للشؤون الإدارية عملية وضع مقترح لتنفيذ اليونيسف لكل من المبدأ الأساسي الرابع من مبادئ اللجنة وفرض حظر مماثل في تنقيح نشرة الأمين العام المعنونة "تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي" (ST/SGB/2003/13). (يقود تنقيح هذه النشرة مكتب المنسقة الخاصة المعنية بتحسين جهود الأمم المتحدة في مجال التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين (يشار إليها من الآن فصاعداً بعبارة المنسقة الخاصة).
			على مدى العامين الماضيين، أعطت المديرية التنفيذية الأولوية لتزويد المكاتب الإقليمية والفُطرية بالدعم العملي وبناء القدرات في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بتخصيص موارد بشرية ومالية كبيرة (٢,٢ مليون دولار للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ للمقر ومكتبين إقليميين و ٨ مكاتب فُطرية؛ و ١١ مليون دولار للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ للمقر و ٣ مكاتب إقليمية و ١٦ مكتبا فُطريا) لهذا الغرض.
			وقام قسم حماية الطفل باليونيسف، بدعم من الفريق المعني بالنتائج الميدانية، بإطلاق موقع SharePoint للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين لتوحيد التوجيهات التقنية للمكاتب الفُطرية. ويجري حاليا استخدام عرض توجيهي بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، مترجم إلى لغات مختلفة، مع المكاتب الفُطرية. وقد شرعت بالفعل نسبة

تقدر بـ ٢٥ في المائة من المكاتب القطرية منذ تموز/يوليه ٢٠١٨ في تقديم التدريب باستخدام المواد المتاحة.

ويقوم قسم حماية الطفل باليونيسف أيضاً بوضع مجموعة أدوات ومواد تدريبية في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين للموظفين والشركاء من شأنها أن توفر توجيهات شاملة وموارد تشغيلية لتعزيز الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وذلك بالعمل مع الشركاء المنفذين في الميدان.

واضطلع الفريق المعني بالنتائج الميدانية ووحدة الشراكات مع المجتمع المدني وشعبة الاتصالات وقسم حماية الطفل بمحلقتي دراسيتين شبكيتين في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وقيادة عروض أو عقد اجتماعات ثنائية في ثماني إلى عشر مناسبات إضافية لتعزيز التعاون مع شركاء اليونيسف من منظمات المجتمع المدني.

تموز/يوليه في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أصدرت المديرية التنفيذية رسالة إلى الرؤساء في اللجنة الدائمة بينت فيها الأولويات في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين على نطاق المنظومة. وعرضت المديرية التنفيذية مقترحاً لتعجيل وتيرة تنفيذ الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين على الصعيد القطري مع كبار المنسقين في اللجنة الدائمة، سيقوم فريق عمل بوضعه في الصيغة النهائية قبل اجتماع الرؤساء في اللجنة الدائمة الذي يعقد في ٣ كانون الأول/ديسمبر. وسيتيم في ذلك الاجتماع إقرار المقترح بصيغته النهائية ويتوقع أن يتعهد أعضاء اللجنة بالتزامات من أجل التنفيذ الكامل بحلول تموز/يوليه ٢٠١٩.

وتعمل المديرية التنفيذية على تقديم مقترح يدعو إلى قيام اللجنة الدائمة بتوفير دعم ميداني تقني في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين بغية تزويد المكاتب القطرية بدعم تشغيلي مشترك بين الوكالات. ويقوم قسم حماية الطفل، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة، وفريق العمل المعني بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابع للجنة الدائمة بوضع مجموعة مواد تدريبية في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين مزودة بوحدات متخصصة إضافية توفر توجيهات مفصلة للتدخلات في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

(ب) أن تطلب المديرية التنفيذية إلى فريق العمل توافق التابع للجنة الدائمة أن يضع خطة على نطاق (قيد التنفيذ) المنظومة لتقديم ذلك الدعم تتضمن إجراءات وموارد مستهدفة.

المسألة	نقطة العمل الموصى بها	رد الإدارة	تاريخ الإنجاز	تعليقات اليونيسف ^(١)
٥ - تركيز الاتصالات	أن تضع اليونيسف نمجا للاتصالات (الداخلية والخارجية) يكون مخصصا ومصمما حسب الاحتياجات كجزء من العمل الذي سيضطلع به في إطار أي منصب/فريق جديد/أعلى لقيادة وتنسيق العمل في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين. ويتعين عند وضع ذلك النهج أيضاً مراعاة السياقات المختلفة التي تعمل فيها اليونيسف ودعم المكاتب القطرية والموظفين باتصالات تتعلق بالحماية والاستغلال من الانتهاك الجنسين في تلك السياقات.	توافق (لم يبدأ التنفيذ) ٢٠١٩	شباط/فبراير	تستقدم اليونيسف حالياً موظفا لشغل وظيفة كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين في مكتب المديرية التنفيذية. وقد خصصت بالفعل موارد مالية لوظيفة كبير المنسقين من أجل تحقيق نتائج. وسيعمل كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين مع المديرية وشعبة الاتصالات وفريق متعدد المخصصات على إعداد تقارير شهرية واستراتيجية الاتصالات المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين.
٦ - المسألة الإدارية	أن تحدد اليونيسف فوارق واضحة للتمييز والفصل بين العمل القيادي والإداري الذي تقوم به المنظمة في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين وبين الاستجابات التي تحدث على أساس البرامج.	توافق (لم يبدأ التنفيذ) ٢٠١٩	آذار/مارس	سيقوم مكتب المديرية التنفيذية بتشكيل فريق متعدد الاختصاصات لوضع إطار للمساءلة عن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين يشمل عموم اليونيسف، كجزء من الإطار الاستراتيجي المتجانس المذكور في نقطة العمل ٢. وهذا الفريق ستأسسه نائبة المديرية التنفيذية للشؤون الإدارية وسيتألف من شعبة الموارد البشرية، ومكتب الأخلاقيات، ومكتب أمين المظالم، ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات، وشعبة الاتصالات، والفريق المعني بالنتائج الميدانية، وشعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه، وشعبة الشراكات العامة، وقسم حماية الطفل، ووحدة حماية الطفل، ورابطة الموظفين، وموظفين على مستوى المكاتب الإقليمية والقطرية.
٧ - هيكل اليونيسف لإدارة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين	أن تنشئ اليونيسف وظيفة عليا متفرغة لقيادة/تنسيق الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين يتوافر لها فريق دعم لتوجيه اليونيسف ودعمها وتنسيق جهودها في التحول إلى نهج نظامي يشمل عموم المنظمة إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسين. وهناك حاجة إلى هذه القيادة والقدرات والموارد المتفرغة لمساعدة اليونيسف على إحداث تحول النموذج الفكري اللازم لها لتعزيز البعد الاستراتيجي لطائفة المبادرات والأدوات والسياسات والإجراءات والعلاقات بين مختلف أجزاء المنظمة في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين وفي عمل اليونيسف مع منظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقا في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين.	توافق (قيد التنفيذ)	كانون الثاني/يناير ٢٠١٩	تستقدم اليونيسف حالياً موظفا لشغل وظيفة كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين في مكتب المديرية التنفيذية. وقد خصصت بالفعل موارد مالية لوظيفة كبير المنسقين من أجل تحقيق نتائج. وسيعمل كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين مع فريق متعدد التخصصات على وضع الاستراتيجية والنهج الشامل لعموم المنظمة إزاء الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين. وسيتألف هذا الفريق من شعبة الموارد البشرية، ومكتب الأخلاقيات، وقسم حماية الطفل، ووحدة حماية الطفل، ورابطة الموظفين، ومكتب أمين المظالم، ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات، وشعبة الاتصالات، وشعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه، وشعبة الشراكات العامة، وموظفين على مستوى المكاتب الإقليمية والقطرية.

المسألة	نقطة العمل الموصى بها	رد الإدارة	تاريخ الإنجاز تعليقات اليونيسف ^(١)
٨ - تخصيص موارد للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين	ينبغي لليونيسيف وكيانات منظومة الأمم المتحدة على المستوى المشترك بين الوكالات زيادة الاستثمار زيادة كبيرة لدعم جهود تجميع الأموال والتمويل اللازمين لوضع نظام فعال للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين على صعيد الأمم المتحدة، مع ضمان توافر القدرات على مستوى الوكالات على تنفيذ هذه الحماية في جميع أجزاء المنظمة وعمليات اليونيسف.	توافق (قيد التنفيذ)	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، قامت المديرية التنفيذية، بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة، بتوجيه رسالة إلى رؤساء الوكالات في اللجنة تضمنت طلباً بأن يشتركوا في وضع مجموعة من التدخلات والهيكل في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في البلدان المستهدفة. والهدف من ذلك هو إضفاء الطابع المنهجي على الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في البلدان التي توجد فيها خطط استجابة إنسانية أو خطط لإغاثة اللاجئين أو خطط استجابة مشتركة (٣٤) بلداً في عام ٢٠١٨.
٩ - زيادة تجانس جهود الأمم المتحدة في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين	(أ) أن تشرع المديرية التنفيذية، في إطار دورها الجديد كمناصرة على مستوى الرؤساء في اللجنة الدائمة فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش والانتهاك الجنسيين، في عقد اجتماعات مشتركة لعرض مبادرات الأمم المتحدة الجماعية في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين بغية ترشيد الجهود وتعزيز التجانس بين مختلف المنتديات ومسارات العمل في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وتدعيم أثرها.	التنفيذ جارٍ (التنفيذ جارٍ)	ستقوم المديرية التنفيذية، بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش والانتهاك الجنسيين، بربط العمل المضطلع به في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في الأمم المتحدة واللجنة الدائمة الأوسع نطاقاً في اجتماعات رفيع المستوى للجنة، تعقد كل ثلاثة أشهر حتى حزيران/يونيه ٢٠١٩. وستكون هناك دعوات دائمة توجه لممثلي الأمم المتحدة الرئيسيين في اجتماعات اللجنة الدائمة، والعكس بالعكس.
			وعلى الصعيد التقني، يتم التنسيق بين اللجنة الدائمة وأفرقة الأمم المتحدة من خلال منسق فريق العمل المعني بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابع للجنة الدائمة. وفي ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٨، قدمت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وإدارة الدعم الميداني، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونيسف عمل الأمم المتحدة إلى اللجنة الدائمة.
			وسيقدم منسق اليونيسف للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين إلى اللجنة الدائمة معلومات مستكملة على المستوى التقني بشأن عمل الأمم المتحدة في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وذلك في اتصالات نصف شهرية.

<p>سيبدو مكتب المديرية التنفيذية إلى عقد اجتماع لبحث التعلم وتبادل المعارف في نهاية الربع الأول من عام ٢٠١٩، وهو التاريخ الذي سيكون قد أتيح بحلوله تقرير فرقة العمل المستقلة المعنية بالتمييز بين الجنسين والتحرش في أماكن العمل، التي شكلتها اليونسف. وبحلول نيسان/أبريل ٢٠١٩، ينبغي أن تتدفق نتيجة/نتائج ذلك الاجتماع في خطة التعلم، التي تشترك في ملكيتها شعبة الموارد البشرية وشعبة المعلومات والأبحاث والسياسات.</p>	آذار/مارس	توافق (لم يبدأ التنفيذ) ٢٠١٩	<p>(ب) أن ترتب اليونسف اجتماعاً مشتركاً توافق للاستعراضات التي صدر تكليف بإجرائها هذا العام والمتصلة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش والانتهاك الجنسيين لتعظيم التعلم وتبادل التحليلات والتوصيات. وثمة حاجة إلى ذلك التواصل البالغ الأهمية باعتبار جزءاً مستمرا من بناء الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في قيادة اليونسف وعملياتها وثقافتها وتواصلها مع المجتمعات المحلية.</p>
<p>تدعم المديرية التنفيذية اللجنة الدائمة، بوصفها المناصرة في هذه اللجنة، في الدعوة إلى عقد اجتماع شامل سنوي لأعضاء اللجنة لتعزيز الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتعزيز المساءلة، وتغيير الثقافة، على نطاق منظومة العمل الإنساني، بما في ذلك عقد مناسبة للتعلم تتعلق بتغيير الثقافة والمساءلة للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الوطنية. وبناء على ذلك، وافقت اليونسف ومنسق فريق العمل المعني بالمساءلة أمام السكان المتضررين والحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، التابع للجنة الدائمة، إلى جانب منظمة الهجرة الدولية وغيرها من الجهات الفاعلة الرئيسية في فريق العمل، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، على الدعوة إلى عقد اجتماع لمنظمات المجتمع المدني بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين لتعزيز التعلم على نطاق المنظومة. ويُرْمَع عقد ذلك الاجتماع في الربع الأول من عام ٢٠١٩.</p>	آذار/مارس	توافق (قيد التنفيذ) ٢٠١٩	<p>(ج) أن تدعو المديرية التنفيذية بصفتها رئيسة فرقة العمل المعنية بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش والانتهاك الجنسيين التابعة للجنة الدائمة إلى عقد مناسبة للتعلم على نطاق المنظومة لتجميع مختلف الاستعراضات التي يضطلع بها حالياً أعضاء اللجنة، مع التركيز على التغيير الثقافي والمساءلة.</p>
<p>سيقيم مكتب برامج الطوارئ بوضع نخب قائم على حقوق الإنسان يتمحور حول الضحايا في التواصل مع المجتمعات المحلية، في وثيقة من أربع صفحات ستدعم استراتيجية اليونسف بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.</p> <p>وقام قسم حماية الطفل بتعميم إطار رصد النتائج المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين على المكاتب القطرية، وهو يتضمن إجراءات رئيسية لتعزيز حقوق ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين والمجتمعات المحلية الضعيفة، بدءاً بإطار رصد نتائج الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وعقدت حلقة دراسية شبكية في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ لمناقشة مشروع الإطار مع موظفي المكاتب القطرية والإقليمية.</p>	آذار/مارس	توافق (التنفيذ جار) ٢٠١٩	<p>١٠ - التعامل مع المجتمعات المحلية والضحايا باعتبارهم أصحاب حقوق</p> <p>يقترح الفريق بقوة بأن تعتمد اليونسف نهجاً قائماً على حقوق الإنسان في تواصلها مع المجتمعات المحلية بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين يتم ربطه بالمنع والمساءلة واستخدامه كأساس لأي استراتيجية محدثة ومبسطة تضعها اليونسف بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.</p>

١١ - تمكين المجتمعات المحلية	<p>أن تنشئ اليونسيف فريق عمل لتطبيق مواطن توافق قوتها المتعلقة بالتواصل مع المجتمعات المحلية وتمكينها على العمل بطريقة أكثر منهجية في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والمساءلة عنه مع المجتمعات المحلية في المناطق المعرضة بشدة لمخاطر الانتهاك والاستغلال الجنسيين، وكذلك في سياقات التنمية. ويمكن بيان ذلك في صيغة محدثة لاستراتيجية الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وخطة العمل المتعلقة بها وتنسيقه من قبل هيكل قيادة أعلى للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.</p>	حزيران/يونيه ٢٠١٩	<p>ستتولى المديرية التنفيذية بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة قيادة كبار منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابعين للجنة في تحديث معايير التشغيل الدنيا للحماية من الانتهاك والاستغلال الجنسيين لعام ٢٠١٢، بما في ذلك وضع نقاط مرجعية رئيسية لتفعيلها بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٩. وستمثل جزء من هذا العمل في وضع طرق منهجية للعمل على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والمساءلة عنه مع المجتمعات المحلية في المناطق المعرضة بشدة لمخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والبناء على الابتكارات في سياقات العمل الإنساني والتنمية، ووضع عملية للدروس المستفادة. وسيطلب إلى البلدان المستهدفة في المقترح المقدم من المديرية التنفيذية إلى اللجنة الدائمة (الرسالة المؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ الموجهة من المديرية التنفيذية إلى الرؤساء في اللجنة الدائمة للقيام بصورة مشتركة بوضع مجموعة من التدخلات والميكانيزمات في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في البلدان المستهدفة) أن تعد تقارير عن النتائج والدروس المستفادة، بما يسهم في وضع مستودع للممارسات الواعدة في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.</p>
			<p>ويسهم قسم حماية الطفل بنشاط في فريق العمل المعني بالمساءلة أمام السكان المتضررين والحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابع للجنة، يشمل التركيز على سبل تعزيز الصلات التشغيلية بين المساءلة أمام السكان المتضررين والحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ويعمل الأخصائيون التقنيون في اليونسيف المعينون بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والمساءلة أمام السكان المتضررين والاتصال من أجل التنمية بصورة وثيقة على دعم استجابة متجانسة في عدة بلدان، بما في ذلك في الآونة الأخيرة في بنغلاديش وجمهورية أفريقيا الوسطى ونيجيريا.</p> <p>وسيدرج هذا الإجراء لأغراض الرصد في خطة عمل كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، الذي يجري استقدامه حالياً.</p>

١٢ - وضع آلية متجانسة للمساءلة على الصعيد القطري

أن تقوم اليونسيف، في إطار دورها القيادي على المستوى المشترك بين الوكالات ومشاركتها في اللجنة الدائمة، بالضغط من أجل تعجيل وتيرة البدء في تنفيذ أنشطة متواصلة في مجالي التدريب والدعم، والتعلم في الوقت الحقيقي وتطوير آليات الشكاوى المجتمعية والشبكات ذات الصلة المتعلقة بالحماية من تعمل اليونسيف على توحيد إطار أكثر استراتيجية بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في سياقات العمل الإنساني، بحيث يمكن معالجة التحديات والتحسينات من حيث متابعة البلاغات والقضايا. وأن تقوم اليونسيف أيضاً بإيلاء الاهتمام لحقوق الطفل في وضع تلك الآليات وتشغيلها.

تموز/يوليه ٢٠١٩

قامت المديرية التنفيذية، بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة، بترتيب أولويات توسيع نطاق آليات الشكاوى المجتمعية في مقترحها إلى اللجنة الدائمة بتعجيل وتيرة تنفيذ الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في البلدان التي توجد فيها خطط استجابة إنسانية وخطط أخرى. ومن المقرر أن تكون تلك الآليات آمنة وفي المتناول، لأغراض الإبلاغ الفعال، وأن تكون مربوطة بالخدمات المناسبة، لأغراض المساعدة أو الجبر.

وستقوم المكاتب القطرية التابعة لليونسيف بدعم توسيع تلك الآليات في ١٦ من البلدان المستهدفة في مقترح المديرية التنفيذية إلى اللجنة الدائمة، والتعاون مع الوكالات الأخرى في بقية البلدان المستهدفة.

وفي عام ٢٠١٧، قدمت اليونسيف دعماً للتدريب المقدم في مجال آليات الشكاوى المجتمعية في سبعة بلدان، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة، في إطار فريق العمل المعني بالسكان المتضررين والحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابع للجنة الدائمة. وفي عام ٢٠١٨، قدمت اليونسيف الدعم لثلاث دورات إقليمية لتدريب المدربين في مجال آليات الشكاوى المجتمعية، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة، في إطار فريق العمل المعني بالسكان المتضررين والحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابع للجنة الدائمة. وتعمل اليونسيف مع اللجنة الدائمة على تحديث الموقع الشبكي لفريق العمل لتعزيز التعلم وتقاسم المعرفة، بما في ذلك عن بدء تنفيذ آليات الشكاوى المجتمعية، على المستويات القطري والإقليمي والعالمي.

بمحلول كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، ستركز بحدف الإنجاز بحلول كانون الثاني/يناير ٢٠١٩

التنفيذ جار (لم يبدأ التنفيذ)

بمحلول كانون الثاني/يناير ٢٠١٩

المنع المنهجية في جميع المجالات المحددة.

وسيكون ذلك عنصراً رئيسياً في خطة عمل كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، الذي يجري استقدامه حالياً. وسيستمر أيضاً توجيه التوعية بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في اجتماعات فريق الإدارة العالمي، واجتماعات فريق الإدارة الإقليمي، وحلقات العمل في مجال الأخلاقيات، وفي دورات القيادة والإدارة التي تقدمها شعبة الموارد البشرية، وجلسات توجيه الممثلين الجدد.

١٣ - اتباع نهج منظم إزاء منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين

أن تعتمد اليونسيف نهجاً أكثر منهجية وترابطاً إزاء منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين تتوافر فيه عناصر هي ثقافة المنظمة وإدارة المخاطر والردع والدعم التنفيذي للموظفين والشركاء والتواصل مع المجتمعات المحلية. ويمكن بيان ذلك في صيغة محدثة لاستراتيجية الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وخطة العمل المتعلقة بها.

<p>ستواصل المديرية التنفيذية العمل على أن يكون الوقت المستهدف للتحقيقات ٩٠ يوماً والترويج لوضع عقوبات مناسبة على الاستغلال والانتهاك الجنسيين في اليونيسف ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق واللجنة الدائمة.</p> <p>وحتى الآن، ما برحت الجزاءات التي توقعها اليونيسف على الأفراد العاملين والشركاء الذين يتبين أنهم ارتكبوا الاستغلال والانتهاك الجنسيين حاسمة. وتقوم اليونيسف بتعجيل وتيرة إجراءاتها التحقيقية والتأديبية، وهي تعمل على زيادة إبراز التحقيقات التي تجريها من خلال زيادة تواتر الاتصالات الداخلية. وستحدد الجزاءات على الاستغلال والانتهاك الجنسيين بصورة بارزة وستعلن للجمهور القضايا ذات الدلالات الرمزية.</p> <p>وغالطت الأحكام والشروط المنقحة في اتفاق التعاون البرنامجي (وثيقة اليونيسف المعيارية للتعاقد مع الشركاء المنفذين) العقوبات المترتبة على الشركاء الذين لا يستثمرون في النظم سواء لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسي أو لتوفير الحماية منه.</p>	<p>التنفيذ جار</p> <p>(التنفيذ جار)</p>	<p>(أ) مواصلة تعزيز الردع في إطار منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، مع التركيز على الجزاءات والعواقب المترتبة على الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ويتعين أن تكون الجزاءات والعواقب واضحة وذات مصداقية ويمكن التفاوض بشأنها/الدعوة إليها داخل النظم الإدارية (اليونيسف وكيانات منظومة الأمم المتحدة) لضمان فعاليتها واستخدامها (التأكد من سد الثغرات). ويجب أن تكون حقيقة الردع والعقاب على الاستغلال والانتهاك الجنسيين واضحة ويكون من المعروف أنها فعالة</p>	<p>١٤ - تعزيز الردع</p>
<p>آذار/مارس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أقر مجلس الرؤساء التنفيذيين توصية مقدمة من اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بتشكيل فريق فرعي جديد للنظر في القدرات التحقيقية وتدابير الردع.</p> <p>وتعمل اليونيسف بصورة مشتركة على تنظيم اجتماع دعا إلى عقده كل من اللجنة الدائمة ومجلس الرؤساء التنفيذيين في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ لتعزيز معايير وقدرات التحقيق في قضايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين.</p> <p>وستواصل المديرية التنفيذية مع الرؤساء الآخرين للصناديق والبرامج من أجل تجميع لمحة عامة عن الجزاءات المتاحة والثغرات القائمة بغية تعزيز الإجراءات المتاحة لقيادة الأمم المتحدة.</p>	<p>آذار/مارس ٢٠١٩</p>	<p>(ب) أن تتعاون المديرية التنفيذية مع الرؤساء الآخرين للصناديق وبرايمج الأمم المتحدة الأكبر ومع المسنقة الخاصة من أجل تجميع لمحة عامة عن الجزاءات المتاحة (وكذلك الثغرات ومواطن الضعف) لتوجيه جهد جماعي لمعالجة الثغرات وتعزيز الإجراءات المتاحة للقيادة التنفيذية للأمم المتحدة لتوقيع الجزاءات على مرتكبي الاستغلال والانتهاك الجنسيين من الموظفين والشركاء وردعهم عنه.</p>	
<p>زادت اليونيسف وتيرة تقاريرها إلى الموظفين عن التحقيقات. وستنظر اليونيسف في التفاصيل التي يمكن أن تضيفها إلى التقارير السنوية المتعلقة بالتحقيقات (التقرير السنوي المقدم من مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات لليونيسف إلى المجلس التنفيذي) والتأديب (التعميم التأديبي السنوي الذي تصدره المديرية التنفيذية) لإضافة الثقة أو قيمة ردعية في ظل العدد القليل من القضايا المبلغة، دون المساس بالسرية.</p>	<p>حزيران/يونيه ٢٠١٩</p>	<p>(ج) أن يقدم تقرير اليونيسف السنوي المزيد من التفاصيل بشأن القضايا والتحقيقات والجزاءات فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين ويبين السياق.</p>	

المسألة	نقطة العمل الموصى بها	رد الإدارة	تاريخ الإنجاز	تعليقات اليونيسف ^(٤)
١٥ - تعزيز التدريب	أن تبني اليونيسف على الدورة التدريبية المقدمة توافق على شبكة الإنترنت وتستكشف المزيد من المجموعات المتكاملة لتنمية وتحسين مهارات الموظفين وأدائهم فيما يتعلق بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين.	التنفيذ جار		استحدثت شعبة الموارد البشرية وحدة جديدة في برنامج اليونيسف للقيادة والإدارة في اليونيسف (وحدة القيادة والإدارة) ^(٤) بشأن هذا الموضوع. وتقوم شعبة الموارد البشرية، مع مكتب أمين المظالم ومكتب الأخلاقيات، بتنقيح إطار الأداء الإداري في اليونيسف لرصد الجوانب الأخلاقية في تحقيق النتائج بصورة أوفى.
١٦ - تهيئة بيئة مؤاتية	أن تبدي المديرية التنفيذية روحاً قيادية في معالجة الاستغلال والانتهاك الجنسين وأن تتخذ موقفاً قوياً إزاء هذه المسألة. ويشجع الفريق المديرية التنفيذية على مواصلة زخم الحفاظ على الاتجاه العام المحدد على رأس المنظمة ودعمه بخطة عمل مركزة للسنوات الثلاث التالية يمكن أن يوفر لليونيسف نظام الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين بالشكل المحسن والمعزز الذي تحتاج إليه وتستحقه.	كانون الثاني/يناير ٢٠١٩	قيد التنفيذ	المديرية التنفيذية ملتزمة بالكامل بسياسة عدم التسامح إطلاقاً إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسين وأي شكل آخر من أشكال الانتهاك. ولدعم جهودها، استحدثت وظيفة كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين ووظيفة مستشار لثقافة المنظمة. وتشمل اختصاصات الأخير التركيز القوي على إدارة التغيير وشحن الطاقات لمكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسين وغرس ثقافة من الاحترام والرعاية والثقة والمساواة. وستدعم هاتانوظيفتان المديرية التنفيذية في التواصل بصورة متواترة وعبر وسائل شتى مع جميع الموظفين بشأن التوقعات والمبادرات والمعلومات المستكملة في القضايا والتحقيقات. وستوضع خطة عمل بحلول شباط/فبراير ٢٠١٩.
١٧ - ثقافة عدم السكوت	أن تبين المديرية التنفيذية تدابير نشطة لنشر ثقافة مفتوحة لعدم السكوت فيما يتعلق بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين في إطار الصيغة المحدثة الموصى بها لاستراتيجية الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين وخطة العمل المتعلقة بها.	كانون الثاني/يناير ٢٠١٩	قيد التنفيذ	قامت المديرية التنفيذية بإشراك المنظمة كلها في العمل معاً على بناء ثقافة من الاحترام والرعاية والثقة والمساواة، وحققت إنجازات عن طريق ترتيب أولويات الموارد المالية لزيادة القدرات البشرية والنظم في مجالات حماية الطفل، والأخلاقيات، والحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين، والثقافة، ورفاه الموظفين، وما إلى ذلك. وسيعمل كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين مع المديرية التنفيذية وشعبة الاتصالات والفريق المتعدد التخصصات الذي سيجري تشكيله من أجل إعداد تقارير شهرية لدعم استجابة الإدارة لتعزيز ثقافة عدم السكوت. وسيدرج هذا الإجراء، لأغراض الرصد والإبلاغ، ضمن حافظة كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين الذي يجري استقدامه والذي سيكون مسؤولاً بشكل مباشر أمام المديرية التنفيذية.

(٤) <https://agora.unicef.org/course/info.php?id=11741>.

المسألة	نقطة العمل الموصى بها	رد الإدارة	تاريخ الإنجاز	تعليقات اليونيسف ^(١)
١٨ - الشركاء المنفذون	يلزم التعاون مع الشركاء فيما يتعلق بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وهذا ليس مجرد مسألة تفويض للتصدي للمخاطر، بل دعم الشركاء والتعلم معهم في ما هو تحد مشترك. وهناك مجال لهذا العمل المشترك داخل اليونيسف وعلى مستوى اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي غالباً ما تعمل مع المنظمات غير الحكومية الدولية ومنظمات المجتمع المدني نفسها، فضلاً عن الشركاء المنفذين الرئيسيين الذين يشكلون جزءاً من اللجنة الدائمة.	توافق (التنفيذ جار)	التنفيذ جار	سيقوم الفريق المعني بالنتائج الميدانية باستعراض مبادئه للشراكات بهدف إدراج تركيز أقوى على حماية وصون المجتمعات المحلية التي تقدم لها الخدمات. ومن خلال العمل مع قسم حماية الطفل، ووحدة حماية الطفل، ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقق، وشعبة الموارد البشرية، يعزز الفريق قدراته على مستوى المقر لتحسين التواصل مع الشركاء بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وتقوم اليونيسف بإعداد مواد وأدوات تدريبية داخلية ومشاركة بين الوكالات (مثل تقييمات المخاطر) سيجري تقاسمها مع الشركاء وأفرقة التنسيق. وستشمل رسائل بشأن توقعات المنظمة من الشركاء، وكذلك الدعم الذي تقدمه للشركاء والموارد المتاحة لهم.
١٩ - إدارة المخاطر	(أ) التعامل مع الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين باعتبارها جزءاً معيارياً من أي تحليل للمخاطر على مستويات المشاريع والبرامج والمؤسسات والبلدان.	توافق (لم يبدأ التنفيذ)	آذار/مارس ٢٠١٩	ستدرج شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري الاستغلال والانتهاك الجنسيين باعتبارها فئة مخاطر محددة في سجل المخاطر المؤسسية، فيما يخص المخاطر القطرية والمؤسسية. وستتقدم توجيهات إضافية في إجراءات الإدارة المركزية للمخاطر والتوجيهات من أجل التقييم السنوي للمخاطر، تشمل الدروس المستفادة من هذا الاستعراض وغيره من الاستعراضات. وبالإضافة إلى ذلك، تشمل مجموعة الأدوات المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي يجري إعدادها حالياً أداة لتقييم المخاطر من أجل وضع البرامج وللاستخدام المؤسسي.
	(ب) أن تضطلع المديرية التنفيذية في إطار دورها الجديد كمناصرة على مستوى الرؤساء في اللجنة الدائمة المعنية بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش والانتهاك الجنسيين بالقيادة في وضع خطط عملية لاستراتيجيات للوقاية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين على نطاق الأمم المتحدة في جميع البلدان - في مجال العمل الإنساني وغيره من الأعمال - وأن تسعى إلى تحقيق ذلك في إطار جهود مشتركة تبذلها اللجنة مع مكتب المنسقة الخاصة.	توافق (قيد التنفيذ)	كانون الثاني/ يناير ٢٠١٩	في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، اقترحت المديرية التنفيذية بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة مشروع خطة عمل للجنة بشأن مناصرة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وعممته، بهدف الحصول على تعليقات، على المنظمة الدولية للهجرة، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية/اللجنة الدائمة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وعلى هذا الأساس، اعتمد كل من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومفوضية شؤون اللاجئين، واليونيسف استراتيجية لمناصرة الحماية من الاستغلال والانتهاك

المسألة	نقطة العمل الموصى بها	رد الإدارة	تاريخ الإنجاز	تعليقات اليونيسف ^(١)
٢٠ - معالجة النقص في الإبلاغ	(أ) أن تقوم المديرية التنفيذية والإدارة العليا بنشاط بتشجيع وتعزيز ثقافة عدم السكوت والتكلم جهرا وأن تعملا بنشاط على فهم المواقف وديناميات القوة التي تكمن وراء النقص في الإبلاغ عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين وكذلك التحرش والانتهاك الجنسيين.	توافق (التنفيذ جار)	التنفيذ جار	الجنسيين/التحرش والانتهاك الجنسيين حتى عام ٢٠٢٠. وأرسل رئيس اللجنة الدائمة الاستراتيجية إلى جميع الرؤساء في اللجنة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر. جعل مكتب المديرية التنفيذية هذه المسألة بندا دائما في جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات أفرقة الإدارة الإقليمية والقطرية والعالمية. وسيعمل كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين مع المديرية، وشعبة الاتصالات، وفريق متعدد الاختصاصات من أجل وضع تقارير شهرية لدعم استجابة للإدارة لتشجيع ثقافة عدم السكوت.
٢١ - تعزيز السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات	(ب) أن تقوم المديرية التنفيذية والإدارة العليا بنشر أدوات الاتصال والإبلاغ (مثل التقرير السنوي بشأن الإجراءات التأديبية) لنقل رسائل متسقة رئيسية.	توافق (لم يبدأ التنفيذ)	حزيران/يونيه ٢٠١٩	ستقوم شعبة الموارد البشرية باستعراض تواتر التقرير السنوي بشأن الإجراءات التأديبية ومضمونه وشكله وتوزيعه/تعميمه وفقا لهذه التوصية.
٢٢ - تعزيز آلية الإبلاغ	تشجيع وتفعيل السياسة المنقحة المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات على نطاق اليونيسف ولدى الشركاء، والإعلام بما بشكل سهل وواضح على المواقع الشبكية، وإثبات جدواها — أن الموظفين سوف يعرفون حالات تمت فيها حماية أشخاص وسيسمعون بهذه الحالات.	توافق (التنفيذ جار)	آذار/مارس ٢٠١٩	ينفذ هذا الإجراء الموصى به مكتب الأخلاقيات ويجري التنفيذ إلى أقصى حد ممكن و بالقدر الواجب التطبيق: (أ) بموجب سياسة المنظمة المنقحة المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات، يشكل انتقام موظفين من اليونيسف من موظفين آخرين في هذه المنظمة أو شركائها أو موظفيهم سوء سلوك. (ب) حالات حماية المبلغين عن المخالفات سرية للغاية، ويرمي ذلك بوجه خاص إلى حماية الموظفين الذين يبلغون عن المخالفات. ولا يمكن بالتالي تقاسم المعلومات إلا في شكل إحصاءات واستعراضات عامة، كما يحدث بالفعل من خلال التقرير السنوي لمكتب الأخلاقيات. (ج) إذا تركزت هذه المخاذير جنبا، يقوم مكتب الأخلاقيات بالفعل بالترويج بنشاط للسياسة المنقحة المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات، مثلا من خلال الحلقة الدراسية الشبكية بشأن حماية المبلغين عن المخالفات التي نُظمت في الآونة الأخيرة. دليل الجيب بشأن سياسة اليونيسف المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات أسئلة متكررة عن حماية المبلغين عن المخالفات ستتقترح المديرية التنفيذية بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة خيارات لوضع إجراء ينص على إبلاغ منسق الإغاثة الطارئة بجميع الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، من خلال منسق الشؤون الإنسانية، على نحو يتوافق مع إجراءات الإبلاغ التي حددها الأمين العام للأمم المتحدة.

المسألة	نقطة العمل الموصى بها	رد الإدارة	تاريخ الإنجاز	تعليقات اليونيسف ^(١)
٢٣ - تعزيز التحقيقات	تحسين وتعزيز ما تتبعه اليونيسف حاليا من نهج وما تملكه من قدرات للقيام بالتحقيقات بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما يتماشى مع نتائج هذا الاستعراض والاستعراض الموازي المتعلق بالتحرش والانتهاك الجنسيين، واعتبار النهج والقدرات أولوية في خطة العمل الموصى بها للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.	توافق (قيد التنفيذ)	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	وافقت المديرية التنفيذية على تخصيص موارد إضافية (في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨) لتعزيز قدرة المنظمة على التنفيذ العاجل للتحقيقات وتقليص عدد أيام التحقيق. وانضمت محقتان جديدتان إلى مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات وسينضاف ستة موظفين آخرين إلى الفريق (أربعة محققين مختصين وموظفان إداريان). وهناك أيضا متعاقدون متاحون للتعامل مع القضايا، حسب الاقتضاء. وستشارك اليونيسف في مؤتمر بشأن التحقيقات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ سيعالج تقاسم أفضل الممارسات وأحسن السبل لضمان القدرة على إجراء التحقيقات (بما في ذلك من خلال ترتيبات تجميع المتخصصين). وسيجري أيضا النظر في هذه المسألة إلى جانب تقرير مورغان لويس عن التحقيقات في حالات التحرش الجنسي وتوصيات فرقة عمل اليونيسف المستقلة المعنية بالتمييز بين الجنسين والتحرش في أماكن العمل.
٢٤ - مساعدة الضحايا	(أ) القيام بالنظر والتوضيح فيما يتعلق بالافتراضات العملية والمخاطر المحتملة لدمج مساعدة الضحايا في البرامج المتعلقة بالتصدي للعنف الجنساني وحماية الطفل باعتبار ذلك مشروعا آخر عندما ينبغي التركيز على مسؤولية ومساءلة اليونيسف والأمم المتحدة الأوسع نطاقا باعتبارهما جهتين مضطلتين بمهمة تتعلق بادعاءات وتقارير الاستغلال والانتهاك الجنسيين تجاه الضحايا باعتبارهم أصحاب حقوق.	توافق (لم يبدأ التنفيذ)	آذار/مارس ٢٠١٩	يحصل الناجون والناجيات من الاستغلال والانتهاك الجنسيين على الخدمات من خلال البرامج المتعلقة بالتصدي للعنف الجنساني وحماية الطفل؛ وتشمل هذه الخدمات الرعاية الطبية والدعم النفسي - الاجتماعي والمساعدة على إعادة الإدماج. وقد يحتاج الناجون والناجيات من الاستغلال والانتهاك الجنسيين إلى المساعدة المتخصصة، سواء القانونية أو المتعلقة بالسلامة، خارج نطاق البرامج المتعلقة بالعنف الجنساني بسبب الانتماءات المؤسسية للجنة. ولتوضيح المسؤولية والمساءلة، تتعاون بشكل وثيق مع المدافعة عن حقوق الضحايا في الأمم المتحدة، التي تعمل بنشاط على وضع شرعة حقوق للناجين والناجيات من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وسيعمل كبير منسقي الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين مع الشعب ذات الصلة لتوضيح المقصود من مساعدة الضحايا وبعض الطرائق العملية لهذه المساعدة (مثلا، مدة المساعدة، وتوحيد مجموعة أشكال المساعدة مع المنظمات الأخرى، وإغلاق حالات مساعدة الضحايا، وما إلى ذلك). وستقوم المديرية التنفيذية، في إطار اللجنة الدائمة ومجلس الرؤساء التنفيذيين، بالدعوة من أجل قيام شبكة المستشارين القانونيين بتقديم المشورة بشأن كيفية تحسين المواومة

بين المساءلة المتعلقة، على التوالي، بالإحالة الجنائية، والاحتكام إلى القضاء، والمدفوعات إلى الضحايا. وسينظر أيضا في دور وقدرات سلطات إنفاذ القانون في الدول الأعضاء كجزء من هذه العملية، بالإضافة إلى فرص إتاحة إمكانية للضحايا للحصول على المساعدة القانونية الفعالة.

التمويل المقدم لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش والانتهاك الجنسيين عنصر أساسي من المناقشات مع جميع الجهات الفاعلة بما في ذلك الجهات المانحة، وبالنسبة للأمم المتحدة داخل مجلس الرؤساء التنفيذيين واللجنة الدائمة.

وتقوم المديرية التنفيذية، بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة، بالدعوة إلى إدراج الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في دورة البرامج الإنسانية، بدعم من منسق الإغاثة الطارئة. وتوفر خطط الاستجابة الإنسانية آليات تمويل هامة لكل من الوقاية والاستجابة.

وتعمل شعبة الشراكات العامة وشعبة البرامج معا من أجل تعبئة موارد كبيرة لبرامج التصدي للعنف الجنساني في حالات الطوارئ، التي توفر خدمات للناجين والناجيات من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وتظل اليونسيف عضوا نشطا في الصندوق الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وستقوم المديرية التنفيذية بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة باقتراح عقد اجتماع مشترك لإعلان التبرعات من أجل برامج التصدي للعنف الجنساني في حالات الطوارئ وحماية الطفل من أجل التعبئة على نطاق المنظومة.

ستقوم المديرية التنفيذية، في إطار اللجنة الدائمة ومجلس الرؤساء التنفيذيين، بالدعوة من أجل قيام شبكة المستشارين القانونيين بتقديم المشورة بشأن كيفية تحسين المواءمة بين المساءلة المتعلقة، على التوالي، بالإحالة الجنائية، والاحتكام إلى القضاء، والمدفوعات إلى الضحايا. وسينظر أيضا في دور وقدرات سلطات إنفاذ القانون في الدول الأعضاء كجزء من هذه العملية، بالإضافة إلى فرص إتاحة إمكانية للضحايا للحصول على المساعدة القانونية الفعالة.

(ب) القيام بالنظر في المسائل التالية وتوضيحها: الكيفية التي يمكن بها جعل تمويل مساعدة الضحايا في حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين مستداما وحسن التوقيت وقابلا لأن يُتنبأ به كجزء من التكاليف المؤسسية وتكاليف التشغيل الرئيسية على نطاق الأمم المتحدة وغير معتمد على الجمع المخصص للأموال من أجل المشاريع والبرامج؛ والكيفية التي يمكن بها الحصول على هذا التمويل وتخصيصه في المستقبل والجهة التي ستدفع بالنظر إلى الافتراضات التنفيذية الحالية التي تقول بأن اليونسيف تتكلف برعاية جميع ضحايا الأمم المتحدة الذين هم من القصر والأطفال. وينبغي أن تشمل هذه المناقشات مال اليونسيف المرصود، والصندوق الاستئماني الجديد لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والميزانية الأساسية للأمم المتحدة الممولة من الدول الأعضاء، والمدفوعات للبلدان المساهمة بقوات في حال ضلوع حفظة سلام.

التنفيذ جار
(التنفيذ جار)

(ج) كيفية سد الفجوة في المساءلة المتعلقة بالإحالة القانونية والعدالة والتعويضات التي لها آثار في التطبيق الحالي لمجموعة أشكال مساعدة الضحايا وتنطوي على مخاطر بالنسبة لهذا التطبيق.

آذار/مارس
(لم يبدأ ٢٠١٩
التنفيذ)

<p>(د) التعلم البالغ الأهمية من كل فروع اليونيسف بشأن تطور وتنفيذ مجموعات أشكال مساعدة الضحايا بهدف تكييف التوجيهات وإعادة تشكيلها؛ وينبغي أن يشمل ذلك إعادة تقييم التكوين المعياري لهذه المجموعات - التي وُضعت وفق نموذج الخدمات المتاحة المتعلقة بالعنف الجنساني التي تقدمها وكالات الأمم المتحدة والجهات الشريكة- من حيث الملاءمة والفعالية بالنسبة للضحايا؛ كما ينبغي التصدي في هذه العملية لمخاطر الافتقار إلى استراتيجيات خروج واضحة فيما يخص مساعدة الضحايا المحددة زمنياً.</p>	توافق	<p>حزيران/يونيه ٢٠١٩ (قيد التنفيذ)</p>	<p>سيسعى قسم حماية الطفل إلى وضع الصيغة النهائية لمشروع البروتوكول المتعلق بمساعدة الضحايا من أجل اعتماده في اجتماع الفريق التوجيهي الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة الذي سيعقد في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وبمجرد الانتهاء من وضع الصيغة النهائية للبروتوكول، سيوضح المنسق الأقدم للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين مع الشعب ذات الصلة المقصود من مساعدة الضحايا وبعض الطرائق والتوجيهات العملية لهذه المساعدة (مثلاً، مدة المساعدة، وتوحيد مجموعة أشكال المساعدة مع المنظمات الأخرى، وإغلاق ملفات مساعدة الضحايا، وما إلى ذلك). وستعمل اليونيسف على وضع معايير إغلاق الملفات ضمن بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بمساعدة الضحايا، بناء على النظامين المتفق عليهما بين الوكالات لإدارة حالات العنف الجنساني وحماية الطفل.</p>
<p>(هـ) الاتساق والتكامل في المهام، والمسؤوليات، وطرق العمل المتطورة للدور الجديد للمدافعة عن حقوق الضحايا تجاه الوكالات والبرامج (وخاصة اليونيسف وصندوق الأمم المتحدة للسكان) التي تتولى مسؤوليات عن مساعدة الضحايا تجاه مقدمي الشكاوى عندما يكون أي موظف من موظفي الأمم المتحدة ضالعا.</p>	توافق (التنفيذ جار)	<p>حزيران/يونيه ٢٠١٩</p>	<p>في الربيعين الأول والثاني من عام ٢٠١٨، أُجريت مشاورات مع المدافعة عن حقوق الضحايا وفريق العمل من أجل وضع بروتوكول مساعدة الضحايا. ويقوم مكتب المدافعة عن حقوق الضحايا حالياً بإجراء عملية مسح ستثري وضع البروتوكول ونشره خلال عام ٢٠١٩.</p>
<p>(و) ينبغي تحديد معايير لأهمية واتساق واستدامة مساعدة الضحايا في تنفيذ العمليات في مختلف السياقات (في السياقات الإنمائية التي فيها نظم وطنية، والحالات الإنسانية/حالات الأزمات، وسياقات حفظ السلام) على مستوى الأمم المتحدة من أجل وضوح الأدوار والمسؤوليات المنوطة باليونيسف تجاه الأجزاء الأخرى للأمم المتحدة.</p>	توافق (التنفيذ جار)	<p>حزيران/يونيه ٢٠١٩</p>	<p>عند انتهاء المدافعة عن حقوق الضحايا وفريق العمل التابع للجنة الدائمة والمعني بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين من وضع الصيغة النهائية لبروتوكول مساعدة الضحايا، ستقدم اليونيسف، في إطار المساءلة عن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، الدعم التقني للمكاتب القطرية من أجل تكييف البروتوكول مع السياق المحلي، بما في ذلك السياقات الإنمائية التي فيها نظم وطنية، والحالات الإنسانية/حالات الأزمات، وسياقات حفظ السلام.</p>
<p>ويقدم البروتوكول معايير لأهمية المساعدة (بناء على تقييم الاحتياجات)؛ والاتساق (استناداً إلى الموازنة مع البرمجة الأوسع نطاقاً المتعلقة بالتصدي للعنف الجنساني)؛ ويربط، في إطار نهج عام مستدام، بين تقديم/تنسيق المساعدة ومهام الشبكة المعنية بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، مع احتمال تلقي الدعم من الصندوق الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين.</p>			

المسألة	نقطة العمل الموصى بها	رد الإدارة	تاريخ الإنجاز تعليقات اليونيسف ^(١) المتوقع
٢٥ - إشراك السلطات الوطنية في الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين	ستقترح المديرية التنفيذية، في إطار دورها كمناصرة على مستوى الرؤساء في اللجنة الدائمة المعنية بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش والانتهاك الجنسيين، إجراء مناقشة مع الأجزاء المعنية من الأمم المتحدة بشأن وضع مبادئ توجيهية للتحقيق في حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ودعم الضحايا في السياقات التي يمكن فيها القيام بالإحالة إلى السلطات الوطنية.	توافق (لم يبدأ التنفيذ)	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ تقوم المديرية التنفيذية، بوصفها المناصرة في اللجنة الدائمة، بنشاط بالدعوة إلى وضع مبادئ توجيهية لإجراء التحقيق في حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ودعم الضحايا فيما يتصل بإشراك السلطات الوطنية في الاستجابة المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

ثالثا - مشروع قرار

إن المجلس التنفيذي،

يحيط علما بالوثائق التالية المقدمة إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام ٢٠١٩:

(أ) التقييم البنوي للمبادرة المتعلقة بالأطفال غير الملحقين بالمدارس، وموجزه التنفيذي (E/ICEF/2019/3) ورد الإدارة عليه (E/ICEF/2019/4)؛

(ب) استعراض الفريق المستقل لاستجابة منظمة الأمم المتحدة للطفولة في مجال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين، وموجزه التنفيذي (E/ICEF/2019/5) ورد الإدارة عليه (E/ICEF/2019/6).